

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في
 في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في
 في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في
 في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في
 في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في
 في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في
 في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في
 في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

. في تاريخه الذي في ١٤٢٥ هـ الموافق ١٩٠٤ م (١٧٣) في

٨٧٨١/٧٠٠٨

: رقم القيد

: الحقوقي رقم

محكمة الاستئناف

وتتلخص أساليب التمييز بما يلي :-

- ١- أخطأت المحكمة ومن قبلها محكمة الصلح في قرأها بالحكم المميز ضده ببدل الفصل التعسفي وبدل الإشعار وبدل أيام الجمع وبدل الأعياد الدينية والعطل الرسمية وبدل مكافأة نهاية الخدمة وبدل إجازة سنوية وكان على المحكمة عدم الأخذ ببيانات المدعي .
- ٢- وبالتغارب أخطأت المحكمة باستبعادها بيئة المدعي عليها الخطية مبرز (م/ع/١) وهو الكتاب الصادر عن هيئة تنظيم النقل العام رقم (١١/١٠١/٢٠٠٦) تاريخ ٢٠٠٢/٣/٢٠ حيث يؤكد هذا الكتاب أن المدعي عليها ليس لها أي خطوط باصات على خط عمان - السلط خلافاً لما أورده المدعي في لائحة الدعوى .
- ٣- وبالتغارب أخطأت المحكمة ومن قبلها محكمة الصلح بالحكم للمدعي ببدل الفصل التعسفي بالاعتماد على بيئة فردية معترض عليها وهو الشاهد بلال سعيد .
- ٤- وبالتغارب أخطأت المحكمة لعدم الأخذ ببيانات المدعي عليها حيث جاءت متوافقة ومنسجمة .

* والتمس بالنتيجة نقض القرار المميز .

الـقـرـار

بعد التدقيق والمسداولة نجد أن واقعة الدعوى تتحصل أن المدعي أمين أحمد ياسين أحمد وكيله المحامي نعمة الله أفرام كان قد أقام الدعوى رقم (٢٠٠٦/١٠١/٢٠) لدى محكمة صلح حقوق الرصيفة بمواجهة المدعي عليها شركة الحسين والسحيم والخشمان للمطالبة بحقوق عمالية مقدارها (١٣١٤٠) ديناراً .

على سند من قول / إن المدعي كان قد عمل لدى المدعي عليها بهيئة سائق باص على خط عمان - السلط من شهر ٩/٩ ولغاية ٩/٩/٢٠٠٦ وكان آخر أجر له (٣٠٠) دينار في الشهر .

قامت المدعي عليها بتخفيض اجر المدعي من عشرة دنانير إلى خمسة دنانير في اليوم إلا ان المدعي عليه قد رفض ذلك مما حدا بالمدعي عليها بفضله من عمله .

فاستحق للمدعي بطل إنذار وبطل فصل تعسفي وبطل أيام الجمع وبطل العمل والأعياد وبطل ساعات العمل الإضافي وبطل مكافأة نهاية الخدمة وبطل الإجازات السنوية والمدعي عليها ممتنعة عن الدفع .

نظرت المحكمة الدعوى وقضت بتاريخ ٢٠٠٢/٢/٤ بإلزام المدعي عليها بدفع المبلغ المدعي به والبالغ (١٣١٤٠) ديناراً مع المصاريف ومبلغ خصماتة ديناراً أتعاب محاماة .
لم ترتض المدعي عليها بالقرار الصادر فطعت فيه استئنافاً وأصدرت محكمة الاستئناف قرارها رقم (٢٠٠٢/١٢٠٤) تاريخ ٢٠٠٢/٤/٢٥ المتضمن فسخ القرار المستأنف وإعادة الأوراق إلى مصدرها لتمكين المستأنفة من تقديم بيناتها ودفعها بنفس الوقت تمكين المستأنف ضده من تقديم البيئة المفددة إذا رغب بذلك .

بعد إعادة الأوراق إلى مصدرها تكونت القضية رقم (٢٠٠٢/٥٧٥) وبعد استكمال اجراءات التقاضي قضت المحكمة بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/٨ باستحقاق المدعي مبلغاً وقدره (١٠٨٧٦) ديناراً ورد المطالبة بما زاد عن ذلك وبعد النفاض الحكم لوكيل المدعي بمبلغ (٣٨٥) ديناراً بطل أتعاب محاماة .

لم تقبل المدعي عليها بالقرار الصادر فطعت فيه استئنافاً وأصدرت محكمة الاستئناف قرارها المشار إليه في مستهل هذا القرار .

- لم تقبل المدعي عليها بالقرار الصادر فطعت فيه تمييزاً بلائحة تمييز مقدمة على العلم .
وبالرد على أسباب التمييز .

وعن أسباب التمييز جميعها ومفادها تخطئة المحكمة بالنتيجة التي توصلت إليها .
وفي ذلك نجد أن محكمة الاستئناف كمحكمة موضوع وبما لها من سلطة تقديرية بمقتضى حكم المادتين (٣٣ ، ٣٤) من قانون البينات توصلت من خلال بيئة قانونية مقدمة بالدعوى تتمثل بشهادة الشهود بلال أبو الهيجاه ومحمد أسعد الزين وعلي أمين طباره ومحمد سامي حرز الله وعلي عيسى الحسين وخالد عيسى و فراس الحسين وماجد جميل وإياد الجبعي، إلى أن المدعي كان قد عمل لدى المدعي عليها سائقاً بخاص على خط عمان - السلط من شهر ٩/٩ ولغاية ٩/١٠/٢٠٠١ باستثناء آخر شهرين عمل فيهما على خط عمان - الزرقاء على باص آخر

